دور المرأة في الدعوة إلى الله

إعداد :

د. إنعام محمد أحمد عثمان

من ٢٣١ إلى ٢٦٨

مستخلص البحث

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

لقد قامت الباحثة بهذا البحث الذي هو بعنوان دور المرأة في الدعوة إلى الله وقد قسمت البحث إلى اربعة مباحث ، المبحث الأول يتحدث عن المرأة قبل الإسلام في اليونان ، عند الرومان ، عند الفرس ، عند اليهود ، في اليابان ، في الصين ، عند العرب ، المبحث الثاني يتحدث عن المرأة في الإسلام عن المعاملة الإسلامية للمرأة عن حق المرأة في إعلان الانتماء إلى أمة التوحيد ، حق نفقة وارث البنت ، حقوق المرأة التربوية والتعليمية ، حق اختيار الزوج ، عمل المرأة ، الحق في الشورى ، . المبحث الثالث يتحدث عن المرأة والدعوة إلى الله دور المرأة في الدعوة إلى الله ، نماذج الداعيات السيدة خديجة –رضي الله عنها– والسيدة أم سلمة –رضي الله عنها– . المبحث الرابع يتحدث عن المرأة في العصر الحديث . ومن أهم التوصيات أوصي بالاهتمام بالمرأة في جميع النواحي.

Abstract

Praise be to Allah, we praise him and seek his help and forgiveness , and seek refuge with Allah from the evils of our selves , and our evils , and I bear witness that there is no God but Allah alone with no partner and I bear witness that Mohammed is his slave and his messenger , peace be upon him and his family and his companions and followed them until the day of religion .

The researcher was conducted research who entitled role of the women in the call to Allah. The researcher divided into four section.
First section talked about women before Islam , Greece , the Romans , Perians , Indians , the Jesus , Japan , China and Arabs.
The second section talked about women in Islam , Islamic treatment of women , women's right to declare belonging to his mother unification , right Rath expense and girl , right of women in education , nurturing , right of women in selected our husband , right of women in working and shura right.
The third section talked about women and call to Allah. The role of women to call to Allah. Models of advocates , Mrs Khadiga may Allah be pleased and Mrs Umm Salamah may Allah be pleased.
The fourth section talked about women in the modern age.
The most important recommendation recommended to be attention to women in all respects.

المقدمة:

الحديث عن المرأة أمر هام يهم المجتمع الإنساني عامة والمجتمع الاسلامي خاصة . لقد رفع الله شأن المرأة المسلمة ، وأنزل في كتابه العزيز آيات كثيرة متلوة في المساجد والبيوت إلى يوم القيامة. جاء الإسلام بحماية حقوق المرأة الإنسانية والشرعية ، ومن ثم أخذ رسول الله –ﷺ– يوصي بها ويحبب في إكرامها وإعزازها ، ويبين المنزلة الكريمة التي وضعها الله فيها ، الإسلام جعل المرأة شريكة الرجل في تحمل مسئولية الأهداف العليا التي خلقهما الله من أجلها ، وهي عبودية الله في أرضه ، والدعوة إلى دينه الحق.

المبحث الأول

المرأة قبل الإسلام

المطلب الأول :

المرأة عند اليونان :

كانت المرأة في المجتمع اليوناني أول عهده بالحضارة محصنة عفيفة لا تغادر البيت ، وتقوم فيه بكل ما يحتاج إليه من رعاية ، وكانت محرومة من الثقافة لا تُسهم في الحياة العامة بقليل ولا كثير ، وكانت محتقرة حتى سموها رجساً من عمل الشيطان ، وكان الحجاب شائعاً في البيوتات العالية ، أما من الوجهة القانونية فقد كانت المرأة عندهم كسقط المتاع تُباع وتُشترى في الاسواق وهي مسلوبة الحرية والمكانة في كل ما يرجع إلى حقوقها المدنية ، ولم يعطوها حقاً في الميراث ، وأبقوها طيلة حياتها خاضعة لسلطة رجل وكلوا إليه أمر زواجها فهو يستطيع أن يفرض عليها من يشاء زوجاً ، وعهدوا إليه بالإشراف عليها في إدارة أموالها ، فهي لا تستطيع أن تُبرم تصرفاً دون موافقته ، وجعلوا للرجل الحق المطلق في فصم عُرى الزوجية بينما لم يمنحوا المرأة حق طلب الطلاق إلا في حالات استثنائية ، بل وضعوا العراقيل في سبيل الوصول إلى هذا الحق ، ومن ذلك أن المرأة إذا أرادت أن تذهب إلى المحكمة لطلب الطلاق تربص بها الرجل في الطريق فأسرها وأعادها قسراً إلى البيت. أما في إسبارطة فقد توسعوا في إعطائها شيئاً من الحقوق المدنية فأعطوها شيئاً من الحق في الإرث وأهلية التعامل ، وما كان ذلك سماحة منهم واعتراف بأهلية المرأة ، وإنما كان لوضع المدينة الحربي حيث كان أهلها في حرب وقتال ، ، فكان الرجال يشتغلون بالحرب دائماً ويتركون التصرف في حال غيبتهم للنساء ، ومن هنا كانت المرأة في اسبارطة أكثر خروجاً إلى الشارع وأوسع حرفة من أختها في أثينا وسائر مدن اليونان ، ومع هذا فقد كان أرسطو يعيب على أهل إسبارطة هذه الحرية

والحقوق التي أعطوها للمرأة ويعزو سقوط إسبارطة وانحلالها إلى هذه الحرية والحقوق . وفي أوج حضارة اليونان تبدلت المرأة واختلطت بالرجال في الأندية والمجتمعات ، فشاعت الفاحشة حتى أصبح الزنى أمراً غير منكر ، وحتى غدت دور البغايا مراكز للسياسة والأدب ، ثم اتخذوا التماثيل العارية باسم الأدب والفن ، ثم اعترفت ديانتهم بالعلاقة الآثمة بين الرجل والمرأة ثم لم يشبع غرائزهم ذلك حتى انتشر عندهم الاتصال الشاذ بين الرجل والرجل ، وأقاموا لذلك تمثال "هرموديس وارستوجتين" وهما في علاقة آثمة ، وكان ذلك خاتمة المطاف في حضارتهم فانهارت وزالوا.(٢)

المطلب الثاني :

المرأة عند الرومان :

كانت المرأة في نظر ملة الرومان وعقيدتهم الجاهلية كما كانت في نظر ملة اليونان ، بل كانت في أقبح الحال وأكثر ذلة ، ذلك لأن قدماء الرومان كانوا يعتقدون أن المرأة أداة الإغواء ووسيلة الخداع وإفساد قلوب الرجال ، يستخدمها الشيطان لأغراضه الشيطانية ولهذه العقيدة كانوا ينظرون إلى المرأة نظرة الاستذلال والاستحقار ، بل يفرضون عليها عقوبات متنوعة شتى يأباها الضمير الإنساني ويحرمها العقل البشري . وأن تاريخ الرومان يروي لنا أن مؤتمراً كبيراً انعقد في رومية حيث بحث عن شؤون المرأة وإلى اتخاذ قرارات كما يلي:

(١) إن المرأة موجود ليس لها نفس (شخصية إنسانية) ولهذا فإنها لا تستطيع أن تنال الحياة في الآخرة.

(٢) يجب على المرأة أن لا تأكل اللحم وأن لا تضحك ، وحتى يجب عليها أن لا تتكلم.

(٣) إن المرأة رجس من عمل الشيطان ، ولهذا فإنها تستحق الذل والهوان في المجتمع.

(٤) وعلى المرأة أن تقضي كل حياتها في طاعة الأصنام وخدمة زوجها.

هذا وقد اهتم الرومانيون في تنفيذ هذه القرارات ، حتى إنهم كانوا يضعون قفلاً على فم المرأة لمنعها حتمياً عن التكلم ، فكانت المرأة تعيش في بيتها وفي فمها قفل من حديد ، وتمشي في الشوارع وفي فمها قفل من حديد أيضاً ، ذلك القفل الذي يسمونه "موزلير" . ومع أن تعدد الزوجات كان أمراً غير مشروع في تقاليد الرومان ؛ لكنه كان شائعاً في الممالك الرومانية ، ذلك لأن فالنتيان الثاني أحد ملوك الرومان أصدر أمره الملكي بإباحة تعدد الزوجات للرجال بدون تحديد عدد. ولا يروي التاريخ لنا أي استنكار قام به الأساقفة ورؤساء الكنائس الرومانية ضد أمر الملك فالنتيان الذي خالف تقاليد الرومان القديمة المعمول بها ، مع مجافاته الإنصاف في حق المرأة. وقد دام تعدد الزوجات في ملة الرومان إلى أن جاء عهد "كوستنيان" فوضع قوانين في منع تعدد الزوجات عودة إلى التقاليد القديمة ، ولكن هذه القوانين لم تستطع أن تكون ظافرة نافذة في منع الناس عن الاستمرار في تعدد الزوجات ، وإن كانت قوانين "كوستنيان" مظهراً من مظاهر التحول الفكري لطائفة من المثقفين المفكرين. أما السواد الأعظم من الرومانيين فإنه لم يلقوا بالاً لهذه القوانين ولعلها لم تكن شديدة قاسية حتى أن القبائل من الرومان الهمجية لما غلبوا غرب أوروبا واختلطوا بأهالي المملكة المحتلة وتأثروا بأفكارهم وآرائهم الاجتماعية فأرادوا منع تعدد الزوجات لكنهم لم ينجحوا ، ذلك لأن رؤساءهم كانوا متعودين بعادة تعدد الزوجات غير المحدودة ، كما كان رجال الدين فيهم يبيحون التعدد. فقد كان الأسقف ورئيس الكنيسة يفتي بإباحة تعدد الزوجات بكل صراحة للمراجعين اليهم من الرجال ، مما أدى ذلك إلى بقاء تعدد الزوجات

في المجتمع الروماني ، ومن التقاليد المتبعة لدى الرومان أنه لم تكن للمرأة الرومانية أية حرية في دينها وشؤونها الاجتماعية.

المطلب الثالث :

المرأة عند الفُرس :

كانت المرأة لدى ملة فارس في انحطاط وذلة أيضاً ، فإن التقاليد القديمة في فارس كانت تهين المرأة وتنظر اليها نظرة التعصب المذهبي الباطل والتشاؤم بها ، وإن الأفراد المتبعين المتعصبين في الديانة "الزردتشية" كانوا يحقرون شأن المرأة ، ويعتقدون أنها سبب هيجان الشرور التي توجب العذاب والسخط لدى الإله ، ولهذا يبيحون عليها أن تعيش تحت أنواع من الظلم ، وكانت المرأة في مذهب فارس القديم تحت سلطة الزوج حتى أن الزوج كان يتصرف في زوجته تصرفه في ماله ومتاعه وكان له أن يحكم بقتلها ، مع أن تعدد الزوجات أيضاً كان شائعاً بدون شرط أو تحديد عدد.(٣)

المطلب الرابع :

المرأة عند الهنود :

كان علماء الهنود الأقدمون يرون أن الإنسان لا يستطيع تحصيل العلوم والمعارف ما لم يتخلى عن جميع الروابط العائلية. ولم يكن للمرأة في شريعة مانو حق في الاستقلال عن أبيها أو زوجها أو ولدها ، فاذا مات هؤلاء جميعاً وجب أن تنتمي إلى رجل من أقارب زوجها ، وهي قاصرة طيلة حياتها ، ولم يكن لها حق في الحياة بعد وفاة زوجها بل يجب أن تموت يوم موت زوجها وأن تحرق معه وهي حية على موقد واحد ، واستمرت هذه العادة حتى القرن السابع عشر حيث أُبطلت على كره من رجال الدين الهنود. وكانت تقدم قرباناً للآلهة لترضى ، أو تأمر بالمطر أو الرزق . وفي بعض مناطق الهند القديمة شجرة يجب أن يُقدم لها أهل المنطقة فتاة

تأكلها كل سنة. وجاء في شرائع الهندوس : ليس الصبر ، والريح ، والموت ، والجحيم ، والسم ، والأفاعي ، والنار أسوأ من المرأة.

المطلب الخامس :

المرأة عند اليهود :

كانت بعض طوائف اليهود تعتبر البنت في مرتبة الخادم ، وكان لأبيها الحق في أن يبيعها قاصرة ، وما كانت ترث إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين وإلا ما كان ليتبرع به لها أبوها في حياته.

وحين تحرم البنت من الميراث لوجود أخ لها ذكر يثبت لها على أخيها النفقة والمهر عند الزواج ، إذا كان الأب قد ترك لها عقاراً فيعطيها من العقار ، أما إذا ترك مالاً منقولاً فلا شيء لها من النفقة والمهر ولو ترك القناطير المقنطرة . وإذا آل الميراث إلى البنت لعدم وجود أخ لها ذكر لم يجز لها أن تتزوج من سبط آخر ، ولا يحق لها أن تنقل ميراثها إلى غير سبطها. واليهود يعتبرون المرأة لعنة لأنها أغوت آدم.(٤)

المطلب السادس :

المرأة في اليابان :

اليابان كغيرها من الأمم القديمة يعتبرون المرأة متاعاً من أمتعة الدنيا ، يتصرف بها الرجل كيف يشاء ، حتى إن شريعتهم أباحت له أن يبيع الزوجة أو البنت . وقد لبثت هذه الشريعة معمولاً بها إلى صدور نظام ١٨٧٥م الذي أُكمل في ١٨٩٦م فقضى على هذه العادة.

المطلب السابع :

المرأة في الصين :

الصينية متزوجة أو عذراء ، لا سيما الطبقة الممتازة تعيش في عزلة أبدية ، فالابنة منذ صباها تُعزل من شقائقها ، والنساء عامة لا يخرجن من بيوتهن ، ولا يستقبلن رجلاً ، ولذلك كانت المنازل تقسم إلى حرم ودار للرجال منعاً من المخالطة. وفضلاً عن ذلك فقد حرموا المرأة من ميراث زوجها وأبيها ، إلا ما يقدمه لها في حياته من قبيل العطية حين زواجها . وحتى في العقوبات ميزت شريعتهم الرجل عن المرأة . وحيث جعلت له السيادة عليها ، فإنها شددت العقوبات على اللاتي يؤذين أزواجهن بأية مخالفة ولا سيما الزانيات. ويقول مشرع الصين الأكبر كونفوشيوش : " إن الرجل رئيس ، فعليه أن يأمر ، والمرأة تابعة ، فعليها الطاعة. ومن المقتضى أن تكون أعمالها مثل أعمال السماء والارض متممة لبعضها ، تعاونا على حفظ نظام الكون. والمرأة في المجتمع مديونة لزوجها لكل ما هي عليه. وفي بعض شرائع الصين يجوز للرجل أن يجمع بين مائة وثلاثين زوجة في وقت واحد ، وأفرط بعض الملوك فيهم حتى جمع في قصره ثلاثين ألف زوجة.

المطلب الثامن :

المرأة عند العرب :

وما أظن أن أحداً يكون أغلظ طبعاً وأقسى قلباً من العربي الذي كان يحفر القبر لابنته وهي تنفض الغبار عن وجهه ولحيته ثم يدفنها فيه حية ، خشية أن تطعم معه ، أو لعلة قضى بها المجتمع على أفراده ، حتى جاء الإسلام دين الرحمة يشترط على الداخلين فيه أن لا يقتلوا أولادهم الذكور ولا الإناث في غير جريمة ولا جناية وتهددهم بقول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۞بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴾ .

سورة التكوير ، الآيتين : ٨ ، ٩.

وكان رسول الله ﷺ يصرخ في الحجيج والمجتمعات والأندية بقوله ربه تعالى : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ . سورة الأنعام ، الآية : ١٥١.

ما فتئ الأعراب ، وكثير من الذين لم يتمكن الإسلام من قلوبهم ، يحتقرون البنات ويكرهون وجودهن .(٥) قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾.

سورة النحل ، الآيتين : ٥٨ ، ٥٩.

المبحث الثاني

المرأة في الإسلام

المطلب الأول :

المعاملة الإسلامية للمرأة :

اهتم الإسلام ببناء شخصية المرأة على أساس من المساواة في الإنسانية ، وتحمل المسئولية التي يقويها التعليم ، وينميها احترام الرأي ، فتثمر ثمراً عزيزاً كريماً يحرص على حقوقه ويؤمن بواجباته. فالإسلام قد حرص على تدعيم شخصية "ربة البيت" فاهتم باستشارتها واحترام كلمتها وحفظها من الغرر والخداع واهتم بأدق أمورها وأخص خصائصها . ولم يمنحها هذا الاهتمام بدافع للضرورة أو خضوعاً للحاجة بل لأنها كائن حي من لحم ودم يستاهل هذا الاهتمام ويستحق هذا الحرص. فمن أجل اهتمامه بشخصية المرأة قرر أن المرأة والرجل ينحدران من أصل واحد ويشتركان في تكوين الإنسان ومن مجموعها تعددت القبائل والشعوب ، ومعنى هذا أنه لا تفاضل بين الرجل والمرأة في الإنسانية فالمرأة مخلوقة من الرجل ، وعلى هذا فإن كان بينهما تفاضل فلن يكون من جانب المنشأ أو من أصل الخلقة ، وإنما يكون بسبب الفضائل التي يكتسبها أحدهما ويتقاعس عنها الآخر.

قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ . سورة النساء ، الآية : ١.

قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾. سورة الحجرات ، الآية :١٣.

وبسبب هذا المنشأ الذي تتساوى فيه المرأة مع الرجل يوجه الله خطابه إلى الجنسين على السواء ويشرع لهما تشريعات مشتركة إلا فيما لا بد من الاختلاف فيه لاختلاف وظيفة كل من الجنسين . فالله أعد الثواب لمن يعمل صالحاً أو العقاب لمن يعمل طالحاً ، دون تفريق بين ذكر أو أنثى.

قال الله تعالى : ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾. سورة النساء ، الآيتين : ١٢٣ ، ١٢٤.

ويمضي الإسلام في بنائه شخصية المرأة ، فإنها ما دامت إنساناً يعقل ويدرك يجب أن تتحمل مسئولية عملها وعاقبة فعلها. فإن أخطأت وضلت سواء السبيل فيجب أن تتحمل جريرة خطئها ولن يغني زوجها عنها شيئاً ولو كان من عباد الله الصالحين ، وإن اهتدت وعرفت الطريق المستقيم فيجب أن تكافأ على ذلك ولن ينقص من مكافأتها أن يكون زوجها مخطئاً لا يهتدي إلى الصواب.(٦)

قال الله تعالى : ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ * وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ

﴿ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِي عِندَكَ بَيْتًا فِي ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِي مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾. سورة التحريم ، الآيتين : ١٠ ، ١١.

المرأة لم تجد نفسها وتحتل مكانتها الطبيعية وتتحرر تحرراً كاملاً بوصفها إنساناً مكتمل الأهلية والحقوق إلا في ظل الإسلام حيث تحررت من شتى العبوديات إلا عبادة الله تعالى وحده لا شريك له ، وأصبحت مؤهلة أهلية تامة غير مقيدة إلا بما حرم الله عز وجل ورسوله ، في جميع تصرفاتها وأحوالها الشخصية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية . بل إن المرأة في عهد الحضارة الإسلامية وعت أن القرآن الكريم يريد أن يجعل منها امراة قادرة على تحمل الامانة فاستجابت لذلك وتكاملت مع أخيها الرجل في حمل أمانة الخلافة على الارض بثقلها ومسؤولياتها ، واستطاعت حماية حقوقها التي منحها الله عز وجل إياها ، دون أن تفرط فيها أو تتنازل عنها أو تتساهل فيها ، كما عملت على أداء واجباتها غير منقوصة تجاه ربها أولاً ثم تجاه نفسها وأسرتها ومجتمعها وأمتها ، وعاشت في ظل كل هذا مكرمة ومعززة.

المطلب الثاني :

حق إعلان الانتماء :

أول حق من حقوق المرأة الذي يجب أن تعيه جيداً وتتمسك به ، هو حقها في إعلان انتمائها إلى أمة التوحيد . ولعل أبرز مظهر ينبئ عن وعي المرأة بانتمائها وإصرارها ممارسة حقها في اللباس الشرعي ، أو ما اصطلح عليه بالحجاب ، لأن المرأة حين تمارس هذا الحق تتميز بأنها تعلن وتجاهر في كل مكان بمنهجها في الحياة.(٧)

المطلب الثالث :

نفقة وإرث البنت :

أوجب الإسلام نفقة البنت على ذمة أبيها أو ولي الامر إلى أن يتم زواجها بكفوٍ لها ، حيث ينتقل الإنفاق لها وجوباً إلى ذمة زوجها ، ثم إذا عادت البنت إلى أسرتها بسبب طلاق زوجها فإن نفقتها تعود إلى ذمة أبيها ولي أمرها وذلك بعد انتهاء العدة التي تجب على المطلق على الزوج وليس الاب أو غيره أن يلزم البنت طلب الرزق حماية لشرفها ومصلحتها في المجتمع.

إرث البنت :

كان العرب في الجاهلية لا يورثون البنات في حين يورثون البنين بعد البلوغ ، فلم يكن عندهم حق للبنات في الميراث ولا نصيب ، وهذا على أساس أنهم يورثون من يلاقي العدو ، ولذا كانوا لا يورثون البنات والنساء أيضاً ، ولما جاء الإسلام قرر من الميراث للبنات حقاً كما منه للبنين، ولهذا رفع الإسلام مقام البنات في المجتمع وجعل لهن من الميراث ما يكفل لهن حياة محترمة حيث لا تكون البنت كلاً على إخوانها وأعمامها بعد وفاة أبيها حتى تتزوج فتنتقل من الحياة العائلية إلى الحياة الزوجية حيث تعيش على ذمة زوجها حياة محترمة أخرى لها كيانها في الأسرة وحقوقها التي قررها الشرع الاسلامي.

حق البنت نصف حق الابن :

جعل الإسلام حق البنت من ميراث أبيها نصف حق الابن منه فقد جاء في القرآن المجيد في الميراث ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ

فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴾

سورة النساء ، الآية : ١١.

والحكمة في ذلك أن الابن من شأنه أن يتزوج وأن يدفع مهراً لزوجته ثم يقوم بنفقتها من المأكل والملبس والمسكن كما يقوم هو بإنفاق الأولاد مع ما على ذمته من مطالب الزوجية. وأما البنت فإنها تأخذ مهراً من زوجها وعلى الزوج نفقتها بالمعنى العام الذي يشمل كل ما تحتاج إليه في حياتها من المأكل والمسكن وغيرها ويظهر من الحُكم الشرعي أن مال الابن عليه تبعات وأنه مهدد بالنقص أما مال البنت فإنه محفوظ مع أن في وسعها أن تستثمر مالها بالتجارة وغيرها بما فيه نفع شرعي لها لا يشاركها فيه أحد.(٨)

المطلب الرابع :

حقوق المرأة التربوية والتعليمية في الإسلام :

إن أول خمس آيات أنزلت من القرآن كن من سورة العلق : ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۞ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۞ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۞ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۞ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ﴾ .

سورة العلق، الآيات : ١-٥.

فالتوجيه الأول من القرآن للبشرية جمعاء لم يكن بإقامة الصلاة ولا بإيتاء الزكاة ولا بالصوم بل كان بالقراءة الإسلام يجعل الأهمية القصوى للتعليم. والرسول -ﷺ- حض الوالدين الأب والأم على الاهتمام بتعليم بناتهما تعليماً دينياً حينما كانت النساء تعامل معاملة سيئة ويعتبرن كالأنعام يطلب الإسلام المرأة بأن تتعلم.(٩)

المطلب الخامس :

حق اختيار الزوج :

من سُنن الله في الكون أن يجعل كل شيء زوجاً يقول الله تعالى : ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ . سورة الذاريات ، الآية : ٤٩.

ومن هنا كانت الرغبة في التزاوج علاقة فطرية نظمها الله تعالى في الزواج. وهذه العلاقة في الإسلام علاقة حرة كاملة الإرادة تقوم على التراضي بين الطرفين ، فلا الرجل يقبل الزواج ممن لا يحب ، ولا المرأة تُرغم على قبول من لا تُريده.

والعلاقات الأسرية التي تنتج من هذا الزواج إذا بُنيت على أساس إسلامي صحيح تتجاوز الدنيا والفناء لتعيش حياة أخرى في الجنة مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴾ . سورة الرعد ، الآية : ٢٣.

ولذلك كان بيت كل إنسان هو مركز حياته الدنيا ، الذي يعبر منه إلى حياة الآخرة. ومن هنا يعطي الإسلام للإنسان حق اختيار من يعمر أرجائه بما يريده من عمل صالح وتقوى وتذوق نعيم الرحمة والمودة والسكن كي تمضي سفينة الحياة إلى ما شاء الله تعالى لها أن تمضي هانئة مستقرة ، تتحمل مسؤولية التحديات الحضارية ، وتستطيع مواجهة كل ألوان الباطل بقوة وثبات ، لأن تكوين أسر صالحة قائمة على الاختيار الصحيح يُصحح مسيرة الأمة ، ويرفع بها مرة أخرى لتتبوأ مكانتها بين الأُمم. ومن هذا المفهوم نجد رسول الله –ﷺ– يؤكد حق الاختيار وضرورته ، سواء بالنسبة للرجل أو المرأة ، وهناك أحاديث كثيرة في هذا المجال. من أكثر الأحاديث دلالة على أهمية اختيار المرأة لزوجها ، وهو اختيار تستطيع به فرض شخصيتها ، والمشاركة في الحياة الأُسرية دون أن تكون تابعاً فيها.(١٠)

عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال : قال رسول الله –ﷺ– : " لا تُنكح الأيم حتى تستأمر ولا تُنكح البكر حتى تستأذن" قالوا : كيف إذنها ؟ قال : " أن تسكت".(١١)

المطلب السادس :

عمل المرأة :

المرأة إنسان كالرجل، هي منه وهو منها كما قال القرآن ﴿ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾ والإنسان كائن حي من طبيعته أن يفكر ويعمل وإلا لم يكن إنساناً . والله تعالى انما خلق الناس ليعملوا ، بل ما خلقهم إلا ليبلوهم أيهم أحسن عملاً ، فالمرأة مكلفة كالرجل بالعمل ، وبالعمل الأحسن على وجه الخصوص وهي مثابة عليه كالرجل من الله كما قال تعالى : ﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾. سورة آل عمران ، الآية : ١٩٥.

وهي مثابة على عملها الحسن في الآخرة ومكافأة عليه في الدنيا أيضاً قال الله تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ . سورة النحل ، الآية : ٩٧.

والمرأة أيضاً نصف المجتمع الإنساني ، ولا يتصور من الإسلام أن يعطل نصف مجتمعه ، ويحكم عليه بالجمود أو الشلل ، فيأخذ من الحياة ولا يعطيها ، ويستهلك من طيباتها ، ولا ينتج لها شيئاً. على أن عمل المرأة الأول والأعظم الذي لا ينازعها فيه منازع ، ولا ينافسها فيه منافس ، هو تربية الأجيال ، الذي هيأها الله له بدنياً ونفسياً ، ويجب ألا يشغلها عن هذه الرسالة الجليلة شاغل مادي أو أدبي مهما كان فإن أحداً لا يستطيع أن يقوم مقام المرأة في هذا العمل الكبير ، الذي عليه

يتوقف مستقبل الأمة ، ويه تتكون أعظم ثرواتها وهي الثروة البشرية ، ورحم الله شاعر النيل حافظ إبراهيم حيث قال :

الأُم مدرسة إذا أعددتها أعددت شعباً طيب الأعراق

ومثل ذلك عملها في رعاية بيتها ، وإسعاد زوجها ، وتكوين أسرة سعيدة ، قائمة على السكون والمودة والرحمة. وهذا لا يعني أن عمل المرأة خارج بيتها محرم شرعاً ، فليس لأحد أن يحرم بغير نص شرعي صحيح الثبوت ، صريح الدلالة ، والأصل في الأشياء والتصرفات العادية الإباحة. وعلى هذا الأساس نقول أن عمل المرأة في ذاته جائز ، وقد يكون مطلوباً طلب استحباب ، أو طلب وجوب ، إذا احتاجت إليه : كأن تكون أرملة أو مطلقة ، ولا مورد لها ولا عائل ، وهي قادرة على نوع من الكسب يكفيها ذل السؤال أو المنة . وقد تكون الأسرة هي التي تحتاج إلى عملها : كأن تعاون زوجها ،أو تربي أولادها أو إخوانها الصغار ، أو تساعد أباها في شيخوخته ، كما في قصة ابنتي الشيخ الكبير التي ذكرها القرآن الكريم في سورة القصص وكانتا تقومان على غنم أبيهما قال الله تعالى : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ . سورة القصص ، الآية : ٢٣.

وقد يكون المجتمع نفسه في حاجة إلى عمل المرأة كما في تطبيب النساء أو تعليم البنات ، ونحو ذلك من كل ما يختص بالمرأة ، فالأولى أن تتعامل المرأة مع المرأة مثلها ، لا مع رجل ، وقبول الرجل في بعض الأحوال يكون من باب الضرورة التي ينبغي أن تُقدر بقدرها ولا تصبح قاعدة ثابتة.(١٢)

المطلب السابع :

الحق في الشورى :

من القواعد الأساس في الشريعة الإسلامية الحق في الشورى لكل أفراد المجتمع الاسلامي انطلاقاً من قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ .

سورة الشورى ، الآية : ٣٨.

وقوله تعالى : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ .

سورة آل عمران ، الآية : ١٥٩.

من هنا كان من الحقوق المهمة التي يجب على الرجل أن يعيها قبل المرأة حقها في أن يكون لها رأي وموقف وقرار في مختلف شؤون الحياة ، وبخاصة في شؤون منزلها وأطفالها ، لأن الاستبداد بالرأي واتخاذ القرار وعدم استشارة المرأة في مختلف الأمور يشعرها بالغبن والظلم ، وهو شعور قد يؤدي بها إلى عدم الثقة بنفسها ، أو ردة فعل غير مسؤولة تضرها وتضر أسرتها ومجتمعها. وهذا الحق من ضروريات الحياة الكريمة الداعية إلى الشعور بالحرية والمولدة لحب الانتماء والإخلاص في القلوب والعقول.

وأبرز مظهر لغياب الشورى من البيت غياب الحوار الأسري ، أي أن التواصل بين الزوجين وبين الوالدين وأبنائهما يقوم غالباً على الأوامر والنواهي فقط ، دون إحلال الحوار والتفاهم والمشاركة وإبداء الرأي بينهم ، وهذه آفة خطيرة تجعل الحياة مملة وصعبة، كما تؤدي إلى التمرد الضار أو التعود على الاستسلام

المخزي ، وانطلاقاً من أهمية هذا الحق نرى ضرورة التأكيد عليه ، لأن غيابه قد يؤدي إلى نتائج عكسية ، في نفسية المرأة أو في عواطفها ، التي قد تتقلص أو تنقلب ، أو في مستوى أدائها لرسالتها ووظائفها الأسرية والاجتماعية.(١٣)

المبحث الثالث

المرأة والدعوة إلى الله

المطلب الأول :

دور المرأة في الدعوة إلى الله :

كانت أحواله –ﷺ– مع المسلمات خطوات هادفة ساهمت في زرع الثقة في نفوسهن ، فكانت دفعاً قوياً لهن لتحصيل العلم الشرعي من منابعه الأصلية بعد تشرب الإيمان بالله في صدورهن ، وقد فاضت كتب التاريخ والسيرة والحديث بذكر أخباره –ﷺ– مع عامة النساء ، مما يوحي بفائق العناية تجاههن مع إرادة تأهيلهن للأمانة التي عجزت السموات والأرض أن تحملنها ، ولتحقيق هذا الهدف كان لا بد من إزالة كم هائل من رواسب الجاهلية وإعادة تشكيل نفسية وعقلية جديدة لا تخضع إلا لموازين الشرع . ولم يكن سهلاً على المرأة المسلمة أن تباشر حياتها الإسلامية بمتطلباتها الشرعية الجديدة لولا مراعاته –ﷺ– لأحوال النساء وتشجيعهن ومساندتهن في الإقبال على العلم والعمل وتوفير جو الحصانة الأدبية وإشعارهن بالأهمية والفاعلية في حركة المجتمع ، وعلى هذا الخط سار –ﷺ– مع النساء . فكان من عادته –ﷺ– زيارة بعض النساء الفاضلات بتفقد أحوالهن ، وقد يقيل عند بعضهن ، فتكون فرصة لتربية أخلاقية أو سلوكية أو موعظة تحييها ، أو دعاء تنال بركته . وكان من ثمرة إعداده –ﷺ– للنساء وتربيتهن أن برزن نماذج من النساء النوابغ ، سطرن لجميع المسلمات عبر العصور سبيل الفلاح في الدين والدنيا والآخرة.

فكانت المسلمة تسأل وتراجع وتستفسر وتجادل وتحرص على الاستكثار من التوضيح النبوي ، وتسعى إلى فهم الحُكم الشرعي لتكون واعية بالتزاماتها ، فنالت بهذا العلم الوافر والفهم الثاقب ثم السلوك القويم بعد الإيمان الحق بالله تعالى.

فكانت في العصر النبوي كثيرة الشهود للشعائر الدينية ، كحضورها الحرم وصلاة الجماعة والأعياد وأداء الحج ولم تكن تمنع من هذا. (١٤)

وفي الحديث عن معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي –ﷺ– : " إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها".(١٥)

وفي الحديث عن النبي –ﷺ– : " إني لأقوم في الصلاة أريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي كراهية أن أشق على أمه".(١٦)

وفي الحديث " عن أم عطية قالت أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزل الحيض عن مصلاهن قالت امرأة : يا رسول الله إحدانا ليس لها جلباب؟ قال " لتلبسها صاحبتها من جلبابها".(١٧)

فالإسلام أراد للمرأة أن تكون حية حاضرة مصيبة لخير المسلمين ، شاهدة لمواطن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، مستزيدة من ثقافتها الشرعية تجعله سلاحاً لها . أما الحج فإضافة إلى كونه منسكاً دينياً ، كان مظهراً من مظاهر للحياة العلمية الإسلامية ، إذ كانت المرأة تسأل وتستفسر عما غاب عنها من أمور دينها وكيفية أداء مناسكها على أكمل وجه ، كما تتلقى توجيهات النبي –ﷺ– وتحفظ عنه السُنن في هذا التجمع وتؤديها.(١٨)

المطلب الثاني :

خديجة بنت خويلد –رضي الله عنها– :

تزوج رسول الله –ﷺ– بالسيدة خديجة بنت خويلد وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي في سن الأربعين فمكثت معه خمس عشرة سنة قبل أن يبعث وعشر سنوات بعد البعثة ، وتوفيت قبل الهجرة بثلاث سنوات ، وقد قضى شبابه معها فلم يتزوج عليها. لقد عمل محمد في مالها وهو في شبابه ، فأدركت من شمائله وسمو أخلاقه ما ينتظره من مستقبل كريم ، فعرضت أن تتزوجه رغم الفارق المادي الكبير بينهما ، وقبل هو الزواج بها رغم ما بينهما من فارق السن لما يعلم عنها من كرم المحتد وجميل الصفات. ولما حُبب إليه أن يخلو بنفسه في غار حراء ، يقضي فيه الليالي ذوات العدد ، لم تقف في وجهه ولم تعارضه ، بل كانت تعينه على الخلوة وتزوده بما يلزمه من طعام. ولما نزل الوحي عليه في الغار ، وأقرأه الآيات الأولى من سورة العلق بعد أن ضمه ضمات جهد منها جهداً عظيماً عاد اليها مرتجف الفؤاد ، وقص عليها ما رأى ، فطمأنته وأقبلت عليه تمسح وجهه ، وتبسط أمامه الأمل الواسع ، وتبعد عن نفسه كل عوامل الخوف والاضطراب ، يقول لها : " لقد خشيت على نفسي" فتقول له : كلا ، والله ما يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق، ثم تذهب به إلى ابن عمها "ورقة بن نوفل" الذي لديه من العلم بالكتب الإلهية السابقة ما يستطيع أن يفسر بها ما ظهر لمحمد في الغار . ذهبت به إلى "ورقة بن نوفل" وهي واثقة بأنها لن تسمع في شان محمد إلا ما قدرت من الخير ، واعتقدت من السمو ، وقد تحقق يقينها إذ قال "ورقة" بعد أن سمع من محمد ما جرى له : هذا هو الناموس الذي أنزله الله على موسى ، يا ليتني فيها جذعاً ، يا ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك ، قال محمد أومخرجي هم؟ فقال "ورقة" نعم لم يأت رجل قط بمثل ما

جئت به إلا عودي ، وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً. وكانت خديجة أول من آمن بالنبي وبرسالته ، وقد وقفت إلى جانبه تعينه وتشد أزره ، وتهون عليه ما يلقاه من عنت المشركين ، وتمده بمالها ، وتسنده بجاهها. ومن ذلك الحين بدت المرأة عنصراً قوياً فعالاً ، له الأثر الكبير في تربية الإنسانية والنهوض بها ، شاركت في الدعوة الإسلامية ، وشاركت في الهجرة من مكة إلى الحبشة وإلى يثرب ، وشاركت في الجهاد ، وفي إبداء الآراء ، وفي رواية العلم شاركت في كل ذلك ، وكان لها في كل عصر مشاركة وأثر ، وكان لها وعليها مثل ما لأخيها الرجل وعليه من حقوق وواجبات بيّنها الإسلام.

المطلب الثالث :

أم سلمة –رضي الله عنها– :

من النساء اللاتي كن في عهد خاتم النبيين صاحبات رأي سديد السيدة أم سلمة –رضي الله عنها– زوجة رسول الله –ﷺ– . فقد حفظت كيان الجماعة المسلمة في غزوة "الحديبية" فقد كان من شروط الصلح التي قام عليها عقد الهدنة أن يرجع المسلمون دون حج على أن يعودوا إلى مكة في العام القادم و وأن توقف الحرب بين المسلمين وقريش عشر سنين ، وأن المسلمين يردون من جاء اليهم من قريش مسلماً ، ولا ترد قريش من جاء إليها من المسلمين كافراً. رأي بعض الصحابة أن قبول هذه الشروط لا يتفق مع عزة الإسلام ، وأنها تصور المسلمين بصورة المغلوبين ، فلما طلب رسول الله اليهم أن يتحللوا من إحرامهم لم يبادروا إلى تنفيذ الامر ، فغضب النبي غضباً شديداً ، وتوجس شراً كثيراً ، وكانت أزمة حادة يبدو استعصاؤها على العلاج ، ولكن الله تعالى أذن بحلها على يد السيدة أم سلمة التي كانت مع رسول الله في هذه الغزوة لقد دخل اليها مغضباً يقول : هلك المسلمون يا أم سلمة أمرتهم فلم يمتثلوا فقالت في روية وهدوء : اعذرهم يا رسول الله ، لقد

حملت نفسك في الصلح أمراً عظيماً ، ورجع المسلمون دون فتح ولا حج فهم لذلك مكروبون والرأي أن تخرج فتبدأ بما تريد فإنهم لا يلبثون أن يتبعوك إذ يرون في عملك أن الامر لا مرد له ولا نقاش فيه. فطمأن الرسول إلى هذا الرأي الصائب ، وقام إلى هديه فنحره ، وأمر الحلاق بحلق رأسه ، فلم يكد المسلمون يرونه يذبح ويحلق حتى نحروا وحلقوا ، ثم رجعوا إلى المدينة متوحدين على قلب رجل واحد. وهكذا كان رأي أم سلمة منقذاً للجماعة المسلمة من مخالفة الرسول ، وانتظم الشمل برأي المرأة التي نشأت في طُهر الإسلام ، فأمدتها الارادة الإلهية بالرأي السديد والفكر الحكيم.(١٩)

المبحث الرابع

المرأة في العصر الحديث

إن صوراً متعددة من الحرب لتشن على الإسلام من خلال أوضاع المرأة ، والتي تركز القوى الهدامة جهدها في عصرنا الحاضر ، قصد سلخ المسلمة من هذه الشريعة والتي –هذه الشريعة– برمجت لها المنهجية الحقة المقتضية لسعادة الدارين. الشريعة الإسلامية محتوية لقضايا الأفراد والجماعات والأمة بل وأهل المعمورة ، وما لهم به من علاقة ، دنيا وآخرة ، فلا قضية ، جزئية كانت أو كلية ، إلا ولها في محتواها جذر ، أو مستند ، أظهرت محاسن الامر ، وأظهرت المساوئ ومدى ما لها من مد وجذر على قوة الامة. وأن الينبوع الأول الذي ينهل الأولاد منه الحياة هو المرأة الأم ، حيث انتقال خصائصها النفسية وغيرها من الخصائص اليهم. وإنها الأمين الأول على صيانة ورعاية التنشئة والتهيئة منذ البدء ، فلا عجب ، أن الدعوة إلى الإصلاح من شؤون البنات اللائي هن منبت الأجيال ، وهن التربة المأمول بها عطاء الغذاء الدسم والثمر اليافع. إنهن ركن في قوة الامة التي وصفها الله تعالى من قبل في قوله : ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ

بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . سورة الفتح ، الآية : ٢٩ .

حقاً إنها منبت هذا الزرع المتآزر القوي ذي البنيان المرصوص. إن قسطاً كبيراً من اوضاع المسلمين المزرية ، اليوم هو اثر نتيجة للجهل ، بسيطة ومركبة ، الذي خيم على النساء المسلمات ، وفي الفترات الزمنية المتأخرة ، ولا نهوض من هذه الكبوة إلا بصحوة جديدة تبث الوعي وتبشر بالخير وتدفع بالأمل وتدعم ركائز العلم والمعرفة ، على الأُسس السليمة الخالية من الشوائب الاستشراقية والرعونة الاستغرابية التي نبعت من الغرب ، فتلقتها عقول مشحونة برغبة التقليد وعقدة النقص ، فسارت وراء الدسائس الفكرية والعادات البالية المستوردة من الخارج شرقاً وغرباً ، لها في الحس مثيل واحد ، إنه لحم خنزير في طبق من ذهب . إذ بسيطرة الجهل تعمي البصيرة ، ويتقبل كل ما من شانه إشباع الغرائز الحيوانية ، كحال الكثير في هذا الزمن ، من تبعية عمياء في المعاملات الكسبية التي يتضاعف بها المال دون نظر إلى حل أو حرمة ، ومن تبعية في العادات والتقاليد لأوبئة تأبى الطباع السليمة أن تتعايش معها. إن كثيراً من الناس يجهلون مكانة المرأة في بناء وصلاح المجتمع فعزلوها عن المعرفة وصدوها عن أبوابها ، فأحدث هذا التصرف ارتباكاً في بناء المجتمع السليم ، ولو أمعنا النظر لاقتنعنا ، أنه كما لا يقوم بيت دون امرأة ، لا يقوم مجتمع دون نساء ، والنساء لسن برونق الجمال وبداء المفاتن ، بل بسد حاجات المرأة أصلح لها من الرجل ، كتربية الأطفال وتنشئتهم ، أو أنها تحل مقام الرجل عند غيابه كاشتغاله بالجهاد ، فتقوم بدور الإعداد والتجهيز والتطبيب

والتمريض ، فضلاً عن إعدادهن –النساء– للنشء على التضحية والفضيلة.(٢٠)

إن صورة المرأة في الإسلام صورة ناصعة لا نظير لها – وإنه لمن المحزن حقاً أن معظم المسلمين يجهلون تفاصيل هذه الصورة ، مع أنهم يرددون صباح مساء القول بتكريم الإسلام للمرأة وإنصافه لها ورفعته لشأنها ، لكنهم لا يعملون تفاصيل هذه الصورة من جهة ، وهم يتصرفون بغير ما يريده الإسلام من جهة أخرى ، ونحن الآن لسنا مطالبين برسم صورة جديدة للمرأة فهذا لا يجوز ، وكل ما هو مطلوب منا أن نزيل الغبار عن الصورة الأصلية القديمة وإعادتها جديدة كما جاءت في الكتاب والسُنة وهذا هو معنى التجديد في الإسلام إذ معناه الرجوع إلى الإسلام كما كان جديداً عند ابتدائه ، أو قل كشف الغطاء عن القديم الأصيل وإظهاره للناس.

إن وعي المرأة بدينها هو الأساس لأي تقدم تريد المرأة أن تحققه ، وإن جهلها بأحكام دينها هو سبب كل تخلف نزل بها وكل ظلم لحقها ، وإذا كان إبعاد الإسلام عن الواقع يلحق التأخر والظلم والمعاناة بكل أبناء الأمة ، فإن المرأة أكثر نصيباً من ذلك إذا ظل الإسلام مبعداً عن الحياة فمن الطبيعي والمنطقي أن تتقدم المرأة الصفوف الداعية لاستئناف الحياة الإسلامية ومن العجيب الغريب أن نرى أحياناً المرأة تتصدر الصفوف المعادية للإسلام في بعض أنحاء من العالم الإسلامي مطالبة بشكل غير مباشر أو مباشر أحياناً بالتحرر من فضائل الإسلام وتعاليمه.

إن الحريص على نفع نفسه لا يستبدل بالقيم التقليدية المنافية للإسلام والتي ترسخت في مجتمعاتنا الإسلامية قيماً غربية عنا فإن ذلك من باب استبدال الأسوأ بالسيئ أضف إلى ذلك أن استئصال عادة اجتماعية ما ليس بالأمر السهل الهين. فالعادات الاجتماعية لها جذورها الضاربة في أعماق المجتمع واستئصالها يحتاج إلى قوة جبارة تدعم الداعين إلى انقلاب في عادات المجتمع وتقاليده في وجه خصومهم

التقليديين الذين يتمسكون بالسيئ والحسن من العادات لا لشيء إلا لأنهم ورثوها عن آبائهم وأجدادهم ، وهذه القوة لا تتوافر إلا مع الداعين إلى الرجوع إلى الإسلام فقط لأنه ما زال للإسلام سلطانه وقوته في المجتمع. إن المسلمة الواعية ترفض التقاليد البالية التي لا صلة لها بالإسلام من قريب أو بعيد ، مثل الغلاء الفاحش للمهور أو إجبار الفتاة على الزواج أو حرمانها من الإرث ، لكنها لا تقبل أن تلتمس الحلول من المجتمعات الغربية التي أعوزتها الحلول لمشكلاتها ، والتي لا تزال تتخبط في أوحال الضياع حتى آذانها . ومن هنا كان الفرق بيننا واضحاً بين رجلين : مسلم ومستغرب ، فكلاهما يدعو لتحرير المرأة ، لكن الأول مخلص أمين لدعوته تحكمه تقوى الله ومخافته وهو يريد تحرير المرأة لمصلحة المرأة نفسها. أما الآخر وهو المستغرب فهو يريد أن يحرر المرأة ليشبع نزواته ، يحررها ليستعبدها. الأول يريد تحريرها على الطريقة الإسلامية من كل ظلم نزل بها ، ومن العادات التي لا يقرها الإسلام ، والآخر يريد أن يحررها على الطريقة الغربية من كل قيد فضيلة وشرف. ولا ريب أن الذي سيقرر مستقبل المرأة المسلمة المعاصرة هو المرأة نفسها ووعيها وعقلها وذكاؤها . فالوعي هو حصن المرأة الذي يحميها من الأخطار التي تحيق بها من كل جانب ، أخطار الضياع وأخطار الذئاب التي تنتظر خروجها من حصن عفتها ومعقل طهارتها وتحررها من قيود الشرف والفضيلة لتنقض عليها بلا رحمة ، فتجعلها وسيلة متاع وسبب لذة تتقاذفها أيدي الرجال وأرجلهم ، وفي نفس الوقت الذي يقومون فيه بذلك يثنون عليها ويصفونها بأنها استطاعت بعد جهاد ومشقة أن تتحرر ، وبأنها فقط الآن ارتقت إلى المستوى الذي يليق بها في القرن العشرين.(٢١)

ومهما كانت معوقات الطريقة ، أو ضرورات اليقظة فإن وجود المرأة المسلمة الداعية يحتاج إلى عزيمة وجد وصدق . لا بد من التضحية ، التضحية التي يقدمها

الرجل والمرأة لإيجاد النواة الأولى الواعية في كل مكان وكل موقع ، وأقول لا بد من التضحية والجد لأن البنت المسلمة لا يمكن أن تتحول إلى داعية ما لم تتهيأ نفسياً وفكرياً وسلوكياً وعملياً لهذه المسؤولية . والمدرسة في أوضاعها المعروفة ، والمجتمع بشكله الحالي ، والبيوت بحالتها الراهنة لا تساعد البنت على أن تتهيأ للمسؤولية لهذا لا بد التضحية. التضحية من الأب المسلم الواعي الذي يتعهد بناته كما يتعهد أبناءه بتربية إسلامية واعية ، توفر لهن فهم الإسلام عقيدة وعملاً ، وفهم المجتمع بواقعه المتناقض ، وفهم المسؤولية الملقاة على عاتقهن. ولا بد من غرس الإيمان العميق في قلوبهن ونفوسهن حتى يستقر في فطرتهن أن مرضاة الله عز وجل أعظم وأهم من كل ما في الدنيا من مكاسب وإغراء ات . ولا بد من الإيمان الحقيقي حتى ينبعث من قلوبهن ذلك الوقود الطاهر المقدس للتربية الإيمانية في البيوت والمساجد وفي كل زاوية من زوايا الحياة. ولا بد من ربط الدنيا بالآخرة ربطاً حياً واقعياً حتى ترى المسلمة الجنة قريبة المنال ما دامت تسعى لمرضاة الله ، وأن النار قريبة النكال إذا قصرت في مسؤوليتها أمام الله عز وجل ، ولا بد من أن تتمثل المسلمة تلك النماذج الحية للصحابيات اللواتي بايعن رسول الله –ﷺ– كما بايع الرجال ، وشاركن في الدعوة كما اقتنعت ظروف الدعوة ، وكما يتناسب مع فطرة المرأة المسلمة الواعية. وكذلك لا بد أيضاً من التضحية من الأب ليقدم لابنته ذلك الوعي المستمر ويفسح لها ذلك المجال الرحب ، لتفهم ، وتدرس ، وتعبد ربها ، وتساهم في نشاطات كثيرة ، وتمارس الحياة الإسلامية الحقيقية بين أخوات لها بايعن الله عز وجل على العمل في سبيله والحرص على مرضاته. ولا بد من التضحية بالمال والوقت وقد يصل الامر إلى الحياة ليحمي هذه البنت المسلمة من ضراوة الجاهلية التي تريدها ذليلة ، وتريدها متبرجة ، وتريدها سافرة ، وتريدها عاصية، وتريدها في أية صورة من الصور المبتذلة ، ما عدا أن تكون مسلمة واعية

داعية. ولا بد من التضحية لتوفير الحياة الزوجية الصحيحة ، والأسرة الإسلامية الصادقة التي تحيا بالإسلام وله ، عندما يتنازل الأب عن كل المطالب إلا المطلب الأسمى في الرجل المسلم الذي يرضى عن دينه وخلقه ، والذي يحرص في زواجه على المرأة المسلمة وعلى بناء الأسرة المسلمة . وكذلك لا بد من تضحية الزوج بالوقت والمال والراحة وربما الروح ليهيئ للزوجة أيضاً سبل الاستمرار في التوعية ، وسبل الاستزادة في فهم الإسلام والمشاركة في بناء المجتمع الإسلامي . ولا بد من التضحية الواعية لوضع المنهج المناسب الذي يضمن استمرار الزوجة في الدعوة وقيامها بواجبها كربة بيت ، وزوجة صالحة مطيعة ، وأماً مسلمة مربية كل هذه الامور ليست أوهاماً ، وليست نظرية بل هي أعمال ومسؤوليات لا بد من القيام بها ، والنهوض بأعبائها . وهي مهمات عملية تحتاج إلى نظرة علمية واعية وعزيمة إيمانية صادقة – ولهذا لا بد من البداية ، وقد يقول بعض المخلصين لا بد من الاستمرار ، لأن البداية كانت منذ أمد ، والأخت المسلمة بنتاً وفتاة بين أبويها وإخوتها – وزوجة مسلمة عند زوجها وفي بيتها ، وأماً مسؤولة عن أبنائها . الأخت المسلمة اليوم أمام مسؤولية ضخمة ترنو فيها إلى الصحابيات الجليلات كخديجة ، وعائشة وأسماء ونسيبة ، وسمية وغيرهن من اللواتي شاركن في الدعوة ، وحملن مع صحابة رسول الله أعباءها.

شاركت في كل ميدان حسبما اقتضته الظروف وكن في أعلى درجة من الوعي لما ينبغي أن يقمن به فكانت خديجة صورة للزوجة المؤمنة المجاهدة ، بالنفس والمال ، وأعطت أروع الأمثلة في الوعي والتضحية والصدق . وكانت أسماء صورة أخرى للزوجة المؤمنة مع بطلها الزبير ، والأخت المسؤولة التي تحمل أعظم الأسرار في هجرة رسول الله –ﷺ– وتشارك في الإعداد لها وتنفيذ بعض مراحلها . وكذلك كانت بقية الصحابيات وليس الكلام هو الذي يرسم الطريق ولكن الإيمان والعزيمة

والتصميم ، الذي يتحول إلى خطوات واثقة ، لقاءات الأخوات واستمرارهن في الدعوة حتى يرث الله الأرض ومن عليها ، وهذا هو طريق الجنة ، وهو صعب ولا شك ولكن حفت الجنة بالمكاره.(٢٢)

الخاتمة :

إن شريعة الله اعتبرت المرأة مخلوقاً كامل الأهلية ومحلاً للخطاب السماوي والمسؤولة الفردية ، ومساوياً للرجل في الحقوق الإنسانية.

النتائج :

١- إن الإسلام وحده هو الذي صان شخصية المرأة ورد كل عدوان عليها.

٢- اهتمام النبي -ﷺ- بتعليم المرأة وتشجيعها على المشاركة الإيجابية في حياة المسلمين.

٣- جهل المجتمع بمكانة المرأة.

التوصيات :

١- أوصي المرأة بالرجوع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية .

٢- أوصي المرأة بدراسة سيرة الصحابيات.

٣- أوصي المرأة بدراسة شيء من الفقه بحيث تتعرف المسلمة على الحلال والحرام وتفهم ما يتعلق بطهارتها وعبادتها وكل ما يتعلق بحياتها.

٤- أوصى الاهتمام بالمرأة في جميع النواحي.

فهرس الهوامش :

١- القرآن الكريم.

٢- مصطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون (دمشق: المكتب الإسلامي ، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م) ص ١٣ ، ١٤.

٣- أبو النصر مبشر ، المرأة وحقوقها في الإسلام ، ط١ (لبنان : بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م) ص٩ ، ١٠ ، ١١.

٤- مصطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون ، مرجع سابق ، ص١٨ ، ١٩.

٥- محمد بن سالم ، أستاذ المرأة ، حققه وراجعه عبد الله بن سالم (قطر : إدارة إحياء التراث الاسلامي ، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م) ص٢٠ ، ٢١ ، ٢٢.

٦- عبد الحميد إبراهيم ، المرأة في الإسلام ، تقديم ومراجعة أحمد محمد الحوفي (مطابع الدار القومية للطباعة والنشر) ص٢٣ ، ٢٤.

٧- سعاد عبد الله الناصر ، قضية المرأة رؤية تأصيلية ، ط١ (قطر : الدوحة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية) ص٤٧.

٨- أبو النصر مبشر ، المرأة وحقوقها في الإسلام ، مرجع سابق ، ص١٥ ، ١٦ ، ١٧.

٩- ذاكر عبد الكريم ، وحقوق المرأة في الإسلام متطورة هي أم متخلفة ، ترجمة عبد الماجد حسن فهمي (إصدارات هيئة علماء السودان ، ٢٠٠٨م) ص٢٩.

١٠- سعاد عبد الله الناصر ، قضية المرأة رؤية تأصيلية ، مرجع سابق ، ص٦٥ ، ٦٦.

١١- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، صحيح البخاري ، اعتنى به أبو عبد الله محمود بن الجميل ، ط١ (القاهرة : مكتبة الصفا ، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م) كتاب الحيل باب في النكاح ، حديث رقم ٦٩٧٠ ، ج٣ ، ص٣٥١.

١٢- عمرو عبد الكريم سعداوي ، قضايا المرأة في فقه القرضاوي ، ط١ (قطر : الندى للنشر والتوزيع) ص٢٣٠ ، ٢٣١.

١٣- سعاد عبد الله الناصر ، قضية المرأة رؤية تأصيلية ، مرجع سابق ، ص٧٥ ، ٧٦.

١٤- آمال قرداش بنت الحسين ، دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى ، ط١ (قطر : الدوحة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) ص٣٦ ، ٣٧.

١٥- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، صحيح البخاري ، مرجع سابق ، كتاب الأذان ، باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد ، حديث رقم ٨٧٣ ، ج١ ، ص١٩٤.

١٦- المرجع السابق ، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي ، حديث رقم ٧٠٧ ، ص١٦١.

١٧- المرجع السابق ، كتاب الصلاة ، باب وجوب الصلاة في الثياب ، حديث رقم ٣٥١ ، ص٩١.

١٨- آمال قرداش بنت الحسين ، دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاث الأوائل ، مرجع سابق ، ص٤٤.

١٩- محمد الأباصيري خليفة ، المرأة والتربية الإسلامية (الكويت : مكتبة الفلاح ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) ص٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠,

٢٠- كامل موسى ، البنت في الإسلام رعاية ومسؤولية ، ط٢ (بيروت : شارع سوريا ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) ص١٠ ، ١١.
٢١- مروان إبراهيم القيس ، المرأة المسلمة بين اجتهادات الفقهاء وممارسات المسلمين ، ط١ (المغرب: الرباط ، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ، ١٤١١هـ-١٩٩١م) ص١٨ ، ١٩.
٢٢- محمد حسن ، المرأة المسلمة الداعية ، ط٤ (مكتبة المنار الزرقاء ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) ص٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥.

فهرس المصادر والمراجع :

١- القرآن الكريم.
٢- أبو النصر مبشر ، المرأة وحقوقها في الإسلام ، الطبعة الأولى (دمشق : المكتب الاسلامي ، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م).
٣- آمال قرداش بنت الحسين ، دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى ، الطبعة الأولى (قطر : الدوحة ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
٤- ذاكر عبد الكريم ، حقوق المرأة في الإسلام متطورة هي أم متخلفة ، ترجمة عبد الماجد حسن فهمي (إصدارات هيئة علماء السودان ، ٢٠٠٨م).
٥- سعاد عبد الله الناصر ، قضية المرأة رؤية تأصيلية ، الطبعة الأولى (قطر : الدوحة ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية) بدون ذكر تاريخ الطبع.

٦- عبد الحميد إبراهيم ، المرأة في الإسلام ، تقديم ومراجعة أحمد محمد الحوفي (مطابع الدار القومية للطباعة والنشر) بدون ذكر تاريخ الطبع.

٧- عمرو عبد الكريم ، قضايا المرأة في فقه القرضاوي ، الطبعة الأولى (قطر : الندى للنشر والتوزيع) بدون ذكر تاريخ الطبع.

٨- كامل موسى ، البنت في الإسلام رعاية ومسؤولية ، الطبعة الثانية (بيروت : شارع سوريا ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٩- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، صحيح البخاري ، اعتنى به أبو عبد الله محمود ، الطبعة الأولى (القاهرة : مكتبة الصفا ، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م).

١٠- محمد الأباصيري خليفة ، المرأة والتربية الإسلامية (الكويت : مكتبة الفلاح ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م) .

١١- محمد حسن ، المرأة المسلمة الداعية ، الطبعة الرابعة (مكتبة المنار الزرقاء ، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

١٢- محمد بن سالم ، أستاذ المرأة ، حققه وراجعه عبد الله إبراهيم (قطر : إدارة إحياء التراث الاسلامي ، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

١٣- مروان إبراهيم القيسي ، المرأة المسلمة بين اجتهادات الفقهاء وممارسات المسلمين ، الطبعة الأولى (المغرب : الرباط ، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ، ١٤١١هـ-١٩٩١م) .

١٤- مصطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون (دمشق : المكتب الاسلامي ، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م).